

المجلس (524) | شرح سنن الترمذى | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله. نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد
قال الامام الحافظ ابو عيسى الترمذى رحمه الله تعالى قال في جامعه في كتاب العلل - 00:00:02

وقد عاب بعض من لا يفهم على اهل الحديث الكلام في الرجال. وقد وجدنا غير واحد من الائمة من التابعين قد تكلموا في الرجال
منهم الحسن البصري وطاووس. تكلما في معبد الجهنمي. وتتكلم سعيد ابن - 00:00:21

جبير في طلاق ابن حبيب وتكلم ابراهيم النخعي وعامر الشعبي في الحارث الاعور وهكذا روي عن ابيوب السختياني وعبدالله بن عون
وسليمان التيمي وشعبة بن الحجاج وسفيان الثوري ومالك ابن انس والاوzaعي وعبدالله ابن المبارك ويحيى ابن سعيد القطان ووكيع
ابن الجراح وعبد - 00:00:48

ابن مهدي وغيرهم من اهل العلم انهم تكلموا في الرجال وضعفوا وانما حملهم عذاب ذلك عندنا والله اعلم النصيحة للمسلمين لا يظن
بهم انهم ارادوا الطعن على الناس او الغيبة - 00:01:18

انما ارادوا عندنا ان يبينوا ضعف هؤلاء لكي يعرفوا لان بعضهم من الذين ضعفوا كان صاحب بدعة وبعضهم كان متهما في الحديث
وبعضهم كانوا اصحاب غفلة وكثرة خطأ. فاراد هؤلاء الائمة ان يبينوا احوالهم - 00:01:43

شفقة على الدين وتثبتنا. لأن الشهادة في الدين متثبتنا تثبتنا وتبيينا تثبتنا تثبت لنا تبيينا ها؟ في نصرة الشيخ الالباني تبيينا تثبتنا
تبيرا وتثبتنا؟ لا لا كلمة واحدة بس هذيك ضبطها هي اللي اختلفت النسخ وتثبتنا - 00:02:12

نعم. لأن ذكر التثبت بعد ذلك فاراد هؤلاء الائمة ان يبينوا احوالهم شفقة على الدين وتثبتنا. لأن الشهادة في الدين احق ان يتثبت فيها
من الشهادة في الحقوق والاموال. هذا يوضح الجملة - 00:02:52

الجملة الاخيرة توضح انها تثبت. نعم قال وخبرني محمد ابن اسماعيل قال حدثنا محمد ابن يحيى ابن سعيد القطان قال حدثني قال
سألت سفيان الثوري وشعبة ومالك ابن انس وسفيان ابن عيينة عن الرجل - 00:03:17

تكون فيه تهمة او ضعف اسكن او ابين. قالوا بين قال حدثنا محمد بن رافع النيسابوري قال حدثنا يحيى ابن ادم قال قيل لابي بكر
ابن عياش ان اناسا يجلسون ويجلسون اليهم الناس. ولا يستأهلون - 00:03:41

قال فقال ابو بكر بن عياش كل من جلس اليه الناس وصاحب السنة اذا مات الله ذكره والمبتدع لا يذكر قال شدنا محمد بن
علي بن الحسن بن شقيق قال اخبرنا النظر بن عبد الله الاصم قال حدثنا اسماعيل بن زكريا - 00:04:09

عن عاصم عن ابن سيرين قال كان في الزمن الاول لا يسألون عن الاسناد وقعت الفتنة سألوا عن الاسناد لكي يأخذوا حديث اهل
السنة ويدعوا حديث اهل البدع ويذعنون - 00:04:35

قال حدثنا محمد بن علي بن الحسن قال سمعت عبد الله ابن المبارك الاسناد عندي من الدين لولا الاسناد لقال من
شاء ما شاء. فاذا قيل له من حدثك - 00:05:01

بقي قال حدثنا محمد بن علي قال اخبرنا حبان ابن موسى قال ذكر لعبد الله ابن المبارك حديث فقال تحتاج لهذا اعمدة ضبط الكلمة
يحتاج فقال يحتاج لهذا اركان من الاجر - 00:05:21

قال ابو عيسى يعني انه ضعيف اسناده قال حدتنا احمد بن عبدة قال حدتنا وهب بن زمعة عن عبد الله ابن المبارك انه ترك حديث الحسن ابن والحسن ابن دينار وابراهيم ابن محمد الاسلامي ومقاتل ابن سليمان وعثمان البري - [00:05:48](#)

او البري وعثمان البري هو روح ابن مسافر وابي شيبة الواسطي وعمرو بن عثمان وعمرو بن ثابت وايوب بن خوط وايوب بن السويد ونصر بن طريف هو ابو جزع. والحكم - [00:06:15](#)

وحبيب. ها؟ حبيب. والحكم روى له حديثا في كتاب الرقاقة ثم تركه وقال حبيب لا ادري قال احمد بن عبدة وسمعت عبдан قال كان عبد الله ابن المبارك قرأ احاديث بكر ابن خنيف - [00:06:37](#)

كان اخيرا اذا اتي عليها اعرض عنها. وكان لا يذكره قال احمد حدثنا ابو وهب قال سموا لعبد الله ابن المبارك رجالا يتهم في الحديث فقال لأن اقطع الطريق احب الي من ان احدث عنه - [00:07:06](#)

قال اخبرني موسى ابن حزام قال سمعت يزيد ابن هارون يقول لا يحل لاحد ان يروي عن سليمان عن ابن عمرو النافع الكوفي قال حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو يحيى الحمانى قال سمعت ابا حنيفة يقول ما رأيت احدا - [00:07:32](#)

اذن من جابر الجعفى. ولا افضل من عطاء ابن ابي رباح قال ابو عيسى سمعت الجارود يقول سمعت وكيعا يقول لولا جابر الجعفى لكان اهل ذو الكوفة بغير حديث ولو لا حماد لكان اهل الكوفة بغير فقه - [00:07:56](#)

قال ابو عيسى سمعت احمد بن الحسن يقول كنا عند احمد بن حنبل فذكروا من تجب عليه الجمعة فذكروا فيه عن بعض اهل العلم من التابعين وغيرهم. فقلت فيه عن النبي صلى الله عليه - [00:08:23](#)

عليه وسلم حديث فقال عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ قلت نعم. قال حدثنا احمد ابن الحسن قال حدثنا حجاج بن نصیر قال حدثنا المعاذ ابن عباد عن عبد الله ابن سعيد المقبورى - [00:08:43](#)

عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة على من اواه الليل الى اهله. قال فغضب احمد بن حنبل وقال استغفر ربك مرتين. قال ابو عيسى وانما فعل هذا احمد بن حنبل - [00:09:03](#)

لانه لم يصدق هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم لضعف اسناده. لانه لم عن النبي صلى الله عليه وسلم. والحجاج بن نصیر يضعف في الحديث. وعبد الله بن سعيد - [00:09:33](#)

وعظه يحيى ابن سعيد القطان جدا في الحديث قال ابو عيسى فكل من روي عنه حديث من يتهم او يضعف لغفلته وكثرة ولا يعرف ذلك الحديث الا من حديثه فلا يحتاج به - [00:09:53](#)

وقد روى غير واحد من الائمة عن الضعفاء وبينوا احوالهم للناس. باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وسلم مبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد فهذه المسألة وهي - [00:10:18](#)

وهي اه روایة وهي اه الكلام في الرجال التجریح والتعذیب وذكر احوال الرجال من ناحية ضبطهم وعدم ضبطهم وما الى ذلك هذه من المسائل العامة التي آذکرها الترمذی رحمه الله في كتاب العلل ولیست خاصة بكتابه - [00:10:38](#)

او مصطلح اصطلاحه في كتابه لانه سبق ان مر بنا ما يتعلق او بعض المسائل المتعلقة بكتابه ويكون ما فيه معمول به وكون القوال عن الفقهاء آآ التي اوردها في كتابه جاءت باسانید وذكر اسانیده هنا فبدل ان يذكرها في عند كل آآ فقيه فيقول الكتاب - [00:11:09](#)

فتلك تتعلق بالكتاب وموضوع الكتاب وما يتعلق بالكتاب واما هذه فهي من المسائل العامة التي هي كون العلماء تكلموا في الرجال وبينوا احوالهم وبينوا اه من كان من كانوا مبتدعا ومن كان عنده - [00:11:39](#)

طفلة ومن كان عنده كثرة الخطأ وما الى ذلك من بيان احوالهم وهذا مشهور عنهم. قال الترمذی وقد عاب بعض من لا يفهم على اهل الحديث كلامه في الرجال. وقالوا ان هذا من الغيبة - [00:11:59](#)

ثم بين فساد هذا القول وان التابعين تكلموا في الرجال كذلك الصحابة بل الرسول صلى الله عليه وسلم قبل ذلك تكلم في الرجال عند الحاجة الى الكلام فيه وقد من بنا الحديث الذي فيه ان انه قال عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه رجل صالح انه رجل صالح - [00:12:15](#)

وكذلك المرأة التي استشارته في معاوية ابن أبي سفيان وفي أبي الجهم وقد خطبها فالنبي صلى الله عليه وسلم بين احوالهما فقال عليه الصلاة والسلام اما معاوية فصلوك لا مال له واما ابو الجهم فلا يضع العصا عن عاتقه - 00:12:45

ايه؟ فبين هذا هذين الرجلين لهذه المرأة التي استشارته في آآ في فيما وانهما خطبها الرسول عليه الصلاة والسلام آآ عند الحاجة الى الكلام في الرجال تكلم فيهم. يعني آآ مدح وذم - 00:13:05

فذكر يعني هذه الاوصاف التي اه قد اه تجعل المرأة لا ترحب يعني فيهم وذكر ما يتعلق بعدد الله ابن عمر حيث قال انه رجل صالح انه رجل صالح - 00:13:29

فالكلام في الرجال وجد الرسول صلى الله عليه وسلم تكلم في فيهم عند الحاجة والتبعون تكلموا كما ذكر المصنف انهم تكلموا في معبد وكان من يرى القدر وكذلك من بعدهم من الائمة - 00:13:47

الى زمن الترمذى رحمه الله ومن قبله فانهم تكلموا. ولهذا ذكر جملة من اسماء العلماء الذين تكلموا جرحا وتعديلا وقالوا ان هذا ليس من الغيبة وانما هو من النصيحة. هذه من النصيحة لlama - 00:14:11

بمعرفة من ينقل حديثه ومن لا يقبل حديثا لأن الاسناد من الدين ولا يعرف ثابت من غير الثابت الا بالاسناد اذا كان الاسناد فيه من هو ضعيف لا يحتاج بحديثه فان الحديث الذي يأتي من طريقه اذا لم يأتي الا من طريقه - 00:14:31

فانه لا يعول عليه ولا يلتفت اليه وهذا هو السبب الذي جعلهم يتكلمون في الرجال. يعني حتى يعرف من يحتاج بحديثه فيقبل ومن لا يحتاج بحديثه فيدرك اذا نفعت من الغيبة ولهذا الترمذى رحمه الله وصف الذي عاب هذا قال ما لا يفهم - 00:14:55
بعض من لا يفهم وقال ان هذا من الغيبة وليس هذا من غيبة وانما هو من النصيحة اذا كان الحقوق الخاصة المالية ولو كان الشيء يسيرا فانه يحتاج فيه الى بينة. والبينة شهود عدول - 00:15:21

فإذا ما يتعلق بالاحكام الشرعية ومعرفة الدين الذي انما يعرف عن طريق الاسناد فالكلام في الرجال وبيان احوالهم من باب اولى. فإذا كان الحق الخاص ولو كان قليلا لا يعتبر الا اذا جاء عن اهل العدالة - 00:15:47

وتقه فيثبت الحق بشهادتهم. واذا لم يكونوا عدوا فانه لا يلتفت الى شهادتهم. ولا يثبت قم بشهادتهم فان الدين والاحكام الشرعية التي آآ جاءت عن الرسول صلى الله عليه وسلم وهي لا تعرض - 00:16:07

الا عن طريق الاسناد والاسناد انما يعول على على ما كان منه مستقيما صحيحا او حسنا واما ما كان فيه ضعفاء او متهمون بالكذب او اه او غير ذلك من انواع - 00:16:29

انواع القدح التي يرد بسبها حديث الراوي فان هذا من هذا من باولى ان آآ يعني به ويعرف احوال رجاله اولى من قضية آآ اثبات حق يسير لشخص عن طريق الشهود الذين يقبح فيهم وتزد شهادتهم اذا اتي بما يقبح فاذا ما - 00:16:49

بالدين هو من باب اولى لأن هذا حق والحق لا يعرف الا عن طريق الرجال. والرجال اذا كانوا ضعفاء فما جاء من لا يعول عليه واذا كانوا ثقة فانه يحتاج بما جاء من طريقهم - 00:17:19

فانه يحتاج بما جاء من طريقهم. والترمذى رحمه الله ذكر هذه المسألة وذكر جملة من العلماء الذي يتكلم في الرجال والذي جاء عنهم اثار في ذلك فنقرأ كلام الحافظ ابن رجب رحمه الله - 00:17:36

في اه في هذا الموضوع نعم وقبل ذلك يعني بعض اهل العلم ذكر بعض المسائل التي اه تستثنى ولا فيقال انها من الغيبة وانما في مستثنية من كونها من الغيبة نسمعها - 00:17:56

ذكره النووي في كتابه رياض الصالحين عند الغيبة في اول اول الباب ما ادرى احد يحضر الكتاب؟ ايه نعم نعم قال النووي رحمه الله تعالى في رياض الصالحين باب بيان ما يباح من الغيبة اعلم ان الغيبة تباح - 00:18:19

غرض صحيح شرعى. اولا الغيبة هي ذكر اخاك بما يكره كما بينه رسول الله. عليه الصلاة والسلام يعني ذكرك اخاك بما يكره هذه هي الغيبة. يعني لهذا الرسول صلى الله عليه وسلم لما سئل وقال اذا كان في اخي - 00:18:40

ما اقول ما فيه ما اقول؟ قال اذا كذبت يقول قتلت الكبيرة وان لم يكن فيه ماء فقل فقد بعثه. وان لم يكن فيه ما تقول فقد فالغيبة

ذكر الانسان اخاه بما يكره. واذا كان هذا الذي يكرهه اه فيه فعلا - 00:18:59

فهو غيبة وان لم يكن فيه فهو بهتان وكذب عليه والصاق شيء هو بريء منه الصاق شيء به هو يؤمنوا يعني بعض اهل العلم استثنى او بين مسائل تستثنى من الغيبة المحرمة - 00:19:19

بل هي سائفة او تلك المسائل سائفة وجائزه ولا بأس ان يتكلم في الرجل من اجلها ومنها اه ما يتعلق بالرواتب من احوالهم حتى يعرف في قول في الحديث او عدم ثبوته. نعم - 00:19:39

قال اعلم ان الغيبة تباح لغرض صحيح شرعي لا يمكن الوصول اليه الا بها وهي ستة اسباب الاول التظلم فيجوز للمظلوم ان يتظلم الى السلطان والقاضي وغيرهما ممن له ولية او قدرة على انصافه من ظالمه. فيقول ظلمني فلان بكتنا. يعني هذا الكلام - 00:19:54

سوء يسوء الذي يقال فيه يعني كونه يقال ظلمني. يعني يكره لكنه جائز. يعني كون الانسان الى السلطان او القاضي يقول ظلمني وهذا جاء في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لي الوجدي ظلم يحل عرضه عقوبتك - 00:20:24

لدي الواجب ظلم يحل عرضه وعقوبته. فيقول ظلمني يقول مطلني يقول آآاساء الي عمل لي كذا فقوله صلى الله عليه وسلم للواجب ظلم يعني كون الانسان مطلوب عليه دين وقد حل الدين - 00:20:44

وهو قادر على ان يسدد ثم بعد ذلك يماطل فانه ظلم لصاحب الحق يحل عقوبته يحل عرضه بان يقول مثلا او ظلمني او اخذ حقي او اساء الي وعقوبته بان يسجن - 00:21:04

او يؤدب يعني حتى يؤدي الحق الذي عليه. هكذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفي الحديث الآخر مطر الخليج ظلم والآخر مطر غني ظلم اذا احيل احدكم على مريء فليحزن واللفظ الآخر زي الواجب ظلم يحل عرضه وعقوبته وعرضه هو - 00:21:27

الكلام فيه يعني الكلام فيه ويعني القول بانه حصل منه كذا وكذا اذا تظلم عند السلطان وعند القاضي وذكر الانسان يعني ذمه بانه ظلمه او اساء اليه هذا مستثنى من الغيبة نعم - 00:21:47

الاستعانت على تغيير المنكر ورد العاصي الى الصواب. فيقول لمن يرجو قدرته على ازالة المنكر فلان يعمل كذا فازجره عنه. ونحو ذلك. ويكون مقصوده التوصل الى ازالة المنكر فان لم يقصد ذلك كان حراما. نعم وهذا الاستعانت على تغيير المنكر وازالة المنكر. لأن يكون الانسان - 00:22:07

يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ثم يذهب الى من الى غيره ويطلب منه ان يكلم فلان او يكلم يعني آآالاشخاص في هذا الامر الذي قد حصل منهم وذلك بان ينبههم ويعظهم ويذكرهم ويبين لهم خطورة يعني ما وقعوا فيه - 00:22:40

من الامر المنكر فمثل ذلك كونه يأتي اليكم يقول فلان حصل منك كذا وكذا ويعني وقد كلمته مع حصل فائدة فانت لعلك تكلمه هذا من الامر السائفة لان فيه التوصل الى حق والى ازالة منكر والى صلاح - 00:23:00

ذلك الشخص الذي وقع فيه وقع في المنكر وذلك بان يذكر وينبه يوعظ لعل الله عز وجل ان يخلصه مما وقع فيه من الامر المنكر نعم الثالث الاستفقاء. فيقول للمفتى ظلمني ابي او اخي او زوجي او فلان بكتنا - 00:23:20

فهل له ذلك؟ وما طريقي في الخلاص منه؟ وتحصيل حقي ودفع الظلم ونحو ذلك. فهذا جائز للحاجة ولكن الاخطر والافضل ان ان يقول ما تقول في رجل او شخص او - 00:23:44

فوج كان من امره كذا فانه يحصل به الغرض من غير تعين. ومع ذلك فالتهين جائز كما سندكره في حديث هند ان شاء الله تعالى. ثم ذكر يعني الامر الثالث هو الاستفقاء - 00:24:04

عندما يستفتني ويذكر شخص بعينه انه حصل منه كذا او يطلب الفتوى فهذا مثل القضاة والتظلم عند القاضي الا ان الا تظلم عند القاضي آآيحصل من القاضي الالزام. واما المفتى فليس بملزم - 00:24:24

وانما يخبر بالحق على جهة الالزام على غير جهة الالزام. فالفرق بين القاضي والمفتى ان كل منهما يخبر بالحق الا ان القاضي يتميز عن مفتى بانه يلزم به يلزم المحكوم عليه بمحكم به عليه. واما المفتى فهو يخبر ولا يلزم احد - 00:24:47

ان استجواب استجواب وان ما استجواب بقي على ما هو عليه. ولكنه يبين الحكم فإذا المفتى او الاستفقاء عندما يأتي الانسان يستفتني

يقول حصل من فلان كذا وكذا مثل ما جاء في قصته - 00:25:13

امرأة ابي سفيان قالت ان ابا سفيان رجل شحيح لا يعطيني ولدي ما فقال خذ ما يكفيك ولدك بالمعروف. ووصفته
بانه شحيح يعني انه شديد المسك للشيء الذي بيده لا يخرج من يده شيء - 00:25:30

هذا حصل من هذه المرأة وهي ان ذكرته بما يكره وهو اصله بانه شعير لكن على سبيل الاستفقاء. من اجل انها وصل الى حقها وحق
اولادها عن طريق الاستفقاء لان القضاء انما يكون بالتحاصلن بين الطرفين - 00:25:57

تخاص بين الطرفين ثم يقضى واما هذا استفتاء هن النووي رحمة الله قال ومع ذلك ينبغي ان المستفتى يعني بدل ما يصرح باسم
الشخص وانما يأتي بلفظ عام فيقول ما رأيك في رجل حصل منه كذا وكذا؟ او ما تقوله في رجل حصل منه كذا وكذا - 00:26:23

يقول هذا هو الأولى ولكن لو صرخ وقال ان فلانا ظلمني او ان حصل منه كذا وكذا وانا اريد ان اعرف هل لي عليه حق ولا ما
لي - 00:26:48

هذا حق او ما تقول في ذلك فان ذلك جائز. وهذا يشبه ما تقدم في القاضي او السلطان الا وان كل كلا منها يقال عنده اه يذكر
الانسان الذي اه - 00:26:58

منه الظلم يعني آآ وصفه بانه ظالم او انه حصل منه كذا وكذا لكن بالنسبة للاستفتاء يقول للنووي رحمة الله لو انه اجمل ولم ينص
فان هذا هو اولى ولكن لو نص فان ذلك جائز مثل ما حصل - 00:27:18

لان اه امرأة ابي سفيان. نعم الرابع تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم. وذلك بالوجوه. منها جرح المجروحيين من الرواية والشهود.
وذلك جائز باجماع المسلمين. بل واجب للحاجة نعم وهذا يعني الامر الرابع - 00:27:38

يعني ان هالمقصود به النصيحة يعني وذلك كجف الشهدود وجرح الرواية وبيان احوالهم حتى تقبل شهادة الشهدود ويعول عليها اذا
كانوا عدوا وترفظ اذا كانوا او غير صادقين. وكذلك بالنسبة للرواية من اجل ان يبني على ثقتهم - 00:28:10

كانوا ثقات قبل الحديث واضافته للرسول صلى الله عليه وسلم والعمل به او معرفته ضعف رواته وانه لم يثبت عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلا يجب العمل به. فهذا من النصيحة - 00:28:40

فهذا من النصيحة وهذا هو الذي يتعلق بما نحن فيه الذي قال الترمذى انه عاب بعض من لا يفهم الكلام في الرواية وقال انهم من
الغيبة فهو ليس من الغيبة - 00:29:00

وانما هو من النصيحة. نعم قال ومنها المشاورة في مصاورة انسان او مشاركته او ايداعه او معاملته او غير ذلك او محاورتهم ويجب
على المشاور ان لا يخفى حاله بل يذكر المساوى التي فيه بنية - 00:29:15

نصيحة ومن هذا المستشار اذا استشير بشخص من اجل ان يصارع فيقول يعني فلان خطب بنتي او اختي ما رأيك؟ ما ماذاشير
فكونه يذكر ما يعلم عنه هذا هذا مطلوب - 00:29:38

وواجب على الانسان انه يبين وترك ذلك من الغش قوى الخديعة يكون الانسان آآ يشير به وهو على خلاف ما ينبغي ان به فان ذلك
يتربى عليه مضره كثرته عليه مضره ولها الرسول صلى الله عليه وسلم والدليل على هذا الرسول عليه الصلاة والسلام في قصة
المرأة التي خطبها ابو سفيان وابو جهل وقال عليه الصلاة - 00:30:02

ان ابو سفيان اما ابو معاوية بن ابي سفيان فلا فصلوك لا مال له. يعني فقير ما عنده مال. واما ابو جهل فلا يطبع العصا عن عاتقه اما
ان يكون يطرب النساء او انه كثير الاسماء. يعني ما يجلس عند اهله. الرسول صلى الله عليه وسلم بين - 00:30:33

فكذلك ايضا من يستشير وكذلك له استشير في اه في مشاركة في تجارة يشارك في تجارة لانه ما يعرفه ببغي يشاركه لكن ما يعرفه.
وجاء انسان يعرفه يستشيره في بين حاله. حتى يقدم على مشاركته - 00:30:53

او يحجم ويترك مشاركته حتى لا يضيع ما له عليه لكونه آآ سفيها او كونه آآ يعني غير امين. او ما الى ذلك. المشاورة او مشاركته او
ايداعه او مشاركته في تجارة او ايداع يودع عند المال ببغي يودع عند المال - 00:31:13

ويستشيره يعني هل يعني يودع عنده ولا ما يودع عنده؟ لانه اذا كان مأمون ببغي يودع عنده اذا كان انه غير مأمون يبتعد عنه حتى

لا يضيع عليه ماله و حتى لا يفوت عليه ماله. نعم - 00:31:39

او معاملته او غير ذلك او معاملته في اي معاملة من معاملات معاملة من معاملات التي هي يعني المعاملة الاخرى نعم او غير ذلك او محاورته او على مجاورته. لعله مجاورته نعم او مجاورته - 00:31:55

لان كونه بيجاور يصير جارولا لان الجار يعني شأنه عظيم. ولهذا الرسول صلى الله عليه وسلم قال ما قال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سبورثه. يعني شدة يعني حقه ولعظم حقه - 00:32:15

محاورة الانسان يعني كون الانسان يبي ينزل يشتري له بيت ومحاور لبيت فلان فيسأل عنه يعني ايش يقول يعني في هذا يعني حتى يقدم على مجاورته او كذلك ان يكون يبي يستأجر بجواره يعني كونه يعرف حال جاره قبل ان ينزل - 00:32:35

عنه نعم قال ويجب على المشاور ان لا يخفيه حاله بل يذكر المساوى التي فيه بنية النصيحة. نعم. يجب على المشاور الذي استشير ان وبين حاله ويدرك ما يعرفه فيه من النواقص ومن العيوب وليس هذا من الغيبة وانما هذا من النصيحة فهذا مما يستثنى - 00:32:55

من الغيبة نعم ومنها اذا رأى متفقها يتربد الى مبتدع او فاسق يأخذ عنه العلم وخالف ان يتضرر المتفقه بذلك فعليه نصيحته ببيان حاله بشرط ان يقصد النصيحة وهذا ما يغلط فيه وقد يحمل المتكلم بذلك الحسد ويلبس الشيطان عليه ذلك - 00:33:20

ويخيل اليه انه نصيحة فليتقطن لذلك. وهذا ايضا كذلك يعني كونه يرى انسان يتربد على انسان فالانسان يكفى منه وانه يعني يلحق به ضررا منه. فكونه يعني يبين يعني حاله يعني حتى يكون على بينة - 00:33:54

هذا من النصيحة. نعم ومنها ان يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها. اما بالا يكون صالح لها واما بان فاسقا او مغفلانا ونحو ذلك. فيجب ذكر ذلك لمن له عليه ولاية عامة. ليزيله - 00:34:14

ويولي من يصلح او يعلم ذلك منه. ليعامله بمقتضى حاله. ولا يغتر به وان في ان يحثه على الاستقامة او يستبدل به ثم ذكر يعني ايضا من امثلة ذلك ان يكون شخص يعني مسؤول موظف له ولاية خاصة وهذا الشخص - 00:34:38

يعني يعني غير امين. يعني اه يعني سيء. اما يعني اه آآ يعني في آآ عدم قيامه بالامانة وعدم آآ آآ اخلاصه وآآ خيانته وآآ او وضعه في هذا المنصب وفي هذا العمل فيه مضره وفيه اساءة وفيه ظرر على الناس اما عموما والا خصوصا - 00:35:04

فانه يرفع امره الى السلطان الذي السلطان العم الذي آآ الذي هو تحت ولايته والذي هو له يبين حاله حتى يعزله وينحيه عن هذا المكان الذي هو فيه. من اجل اه التخلص من شره والتخلص - 00:35:34

التخلص من ضرره فان هذا ايضا لا يعتبر من الغيبة وانما هذه من النصيحة كون مسؤول من المسؤولين يعني عنده سوء فتبيين حالة لولي الامر العام من اجل ان يزيل يعني هذا هو المطلوب ومعلوم - 00:35:57

من ان ان الولاية يعني آآ المطلوب فيها شينان القوة والامانة. القوة والامانة لان القوي اه ما تنفلت الامور يعني من يده لقوته بخلاف الضعيف قد يعني لا يتمكن من ضبط الامور - 00:36:17

او يكون اميينا كذلك الاميين لانه اذا كان خائن فبقاءه يعني في عمله في مضره على المسلمين ولهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما عزل سعد ابن ابي وقاص عن الكوفة - 00:36:48

لانه تكلم فيه بعض السفهاء من اهل الكوفة وهو من اهل الجنة يمشي على الارض من عشرة المبشرین بالجنة فعمر رضي الله حتى لا يحصل من هؤلاء السفهاء اعتداء عليه او ينالوه بضرر فكان من حكمة عمر رضي الله عنه وارضاه - 00:37:09

عجل لكنه لما ذكر اهل الشورى الذين يعني عينهم ليختار من بينهم خليفة يعلم بينهم سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه. فحسبي ان يقول قائل لعل عمر نسي انه عزل عن الكوفة. فكيف يعزله عن ولاة قرية ثم يرشحوه للخلاف - 00:37:33

يعني قد يقول قائل ان هذا نسياني من عمر. فاراد ان يبين انه لم ينسى وانه آآ انما عجله لمصلحة. قال رضي الله عنه رضي الله عنه فان قال ان اصابته الامارة سعد لنختير لها فهو اهل لها وان لم - 00:37:59

فليستعن به من امر فاني لم اعزله من عجز ولا خيانة. فاني لم اعزله من عجز ولا قيام العجز ضد القوة العجز ضد قوة والخيانة ضد

الامانة الاهلية عندما تكون لما يكون قويا امينا. واذا صل احد الامرین - [00:38:19](#)

فلا يصلح للولاية من كان خائنا ولو كان قويا فان قوته قد تكون في في الشر ومن كان آآ يعني آآ امينا ولكنه ضعيف. ما عنده قدرة على ضبط الامور. تنفلت الامر - [00:38:47](#)

بين يديك والناس يعني آآ يمكن الحصول منهم يعني شيء يعني آآ لكونه ما عندي فطنة ولا عندي زكا يعني يورطونه في اشياء ف عمر رضي الله عنه قال اني لم اعزله من اجل ولا خيانة - [00:39:08](#)

فاذا كان شخص مثلا عنده خيانة او عنده عدم امانة او عنده يعني ظلم او عنده كذا وجيء الى السلطان وقيل فلان فيه كذا وكذا والمطلوب يعني هو يعني تبديله او يعني تعديله يعني يعني آآ - [00:39:28](#)

يبين له الشيء الذي آآ حصل منه فان تركه والا فانه يتخلص منه وفهذا من النصيحة وليس وليس من الغيبة وقد جاء في القرآن احدى المرأتين اللتين آآ يعني سقالهما موسى عليه الصلاة والسلام قال احدهما يا ابتساجرة - [00:39:48](#)

ان خير من استأجرت القوي الامرين. ان خير ما استجابت القوي الامرين. وكذلك العفريت من الجن الذي قال لسليمان لما قال ايكم يأتي بعرشها قبل ان يأتي بعرشها قبل ان ت تقوم - [00:40:12](#)

المطالع واني عليه لقوى امين. قوي عنده قدرة يأتي به وامين يحافظ على محتوياته. يحافظ على محتوياته بحيث لا يضيع منها شيء ولا يفقد منها شيء. فالقووة والامانة يعني هما الاساس. واذا - [00:40:32](#)

يعني اه ولی من لم يكن من لا يكون امينا فينناصره ولی الامر العام حتى يخلاص منه ولهذا الرسول صلی الله علیه وسلم لما كان يحدث اصحابه فجاء رجل وقف وقال يا رسول الله متى الساعة يا رسول - [00:40:52](#)

الله فاعرض عنه وصار يحدث اصحابه ولما فرغ قال اين السائل عن الساعة؟ قال انا يا رسول الله قال اذا ضيغت الامانة فانتظر الساعة قال وما اضاعتها يا رسول الله؟ قال اذا وسند الامر الى غير اهله فانتظر الساعة. اذا وسرد الامر اي اسند الامر الى غير اهله - [00:41:12](#)

الحاصل ان هذا يعني آآ الوالي الخاص عند الوالي العام بما ذكر الولي الخاص بما فيه من العيب ومن النقص ومن الضرر عند الوالي العام حتى يخلاص الناس منه هذا من - [00:41:32](#)

نصيحة وليس من الغيبة. نعم قال الخامس ان يكون مجاهرا بفسقه او بدعنته كالمجاهر بشرب الخمر ومصادرة الناس وخذ المكث وجبائية الاموال ظلما وتولي الامور الباطلة. فيجوز ذكره بما يجاهر به - [00:41:52](#)

ويحرم ذكره بغيره من العيوب الا ان يكون لجوشه سبب اخر مما ذكرناه. هذا ايضا مجاهر المجاهر بالسوء يذكر حتى يتتبه له وحتى يعني آآ لا يفتر به احد بخلاف اذا كان مخبا يعني خفية وعنه يعني امور خفية فانه ينناصره - [00:42:14](#)

ولكن اذا كان مجاهرا لا بأس ان يقال عن فلان انه حصل من كذا وكذا او يحصل من كذا وكذا او انه يجاهر بكذا وكده نعم السادس التعريف. فاذا كان الانسان معروفا بلقب كالاعمش والاعرج والاصم والاعمى - [00:42:46](#)

والاحول وغيرهم جاز تعريفهم بذلك ويحرم اطلاقه على جهة التنقيط ولو امكن تعريفه غير ذلك كان اولى. يعني اذا كان شخصا عرف بشيء او اشتهر بشيء وهذا الشيء يعني يعتبر يعني عيب او يعتبر - [00:43:08](#)

يعني اه نقص يعني في الانسان فكونه يعني علاء يذكر به على سبيل التعريف. يعني كونه يعرف يعني يذكر معروف به لانه معروف به. لا لسبب التنقص في كونه كذا او كذا يعني كونه اعرج واعمى - [00:43:28](#)

او اصم او ما الى ذلك على سبيل التنقص هذا هو الذي لا يجوز اما اذا ذكر على سبيل التعريف وكله يعرف عندما يذكر لقبه وهذا موجود في كتب رجال الاعرج كثيرا ما يأتي بلقبه الاعرج - [00:43:48](#)

دعمش يأتي بلقبه الاعمش وهكذا. نعم هذه الشدة فهذه ستة اسباب ذكرها العلماء واكثرها مجمع عليه ودلائلها من الاحاديث صحيحة مشهورة فمن ذلك ها؟ عن عائشة رضي الله عنها ارجع لكتاب ابن حجر ابن رجب - [00:44:08](#)

قال ابن رجب رحمه الله تعالى مقصود الترمذى رحمه الله ان يبيين ان الكلام في الجرح والتعديل جائز قد اجمع عليه سلف الامة

وامتها لما فيه من تمييز ما يجب قبوله من السنن مما لا يجوز قبوله - 00:44:36

وقد ظن بعض من لا علم عنده ان ذلك من باب الغيبة وليس كذلك فان ذكر عيب الرجل اذا كان فيه ولو كانت خاصة كالقبح في شهادة شاهد الزور جائز بغير نزاع. فما كان فيه مصلحة عامة - 00:44:56

لل المسلمين اولى. وروى ابن ابي حارث في رواية عامة. الرواية نصحة عامة يعني يتربت عليها ثبوت ثبوت الحديث اعلم بثبوته واذا ثبت وجوب العمل به واذا لم يثبت لا يجوز العمل به. نعم - 00:45:16

وروى ابن ابي حاتم بساندته عن بهز ابن اسد قال لو ان لرجل على رجل عشرة دراهم ثم جحده لم يستطع اخذها منه الا بشاهدين عديلين. فدين الله احق ان يؤخذ فيه العدو ان يؤخذ فيه - 00:45:36

بالعدول. نعم يعني من باب اولى. اذا كان الذي عليه عشرة دراهم وجحدها ما يستطيع انه يصل اليها الا عن طريق الشهود العدول. فاذا دين الله اولى. دين الله الذي هو السنن التي - 00:45:58

اثبت عن الرجال وعن طريق الرجال الثقات. فالكلام في اه الرجال تضعيقا وبيان احوالهم من كونهم اه يعني عندهم سوء حفظ وعندهم كثرة غلط او عندهم يعني بدع او عندهم تهمة بالكذب او ما الى ذلك هذا - 00:46:15

اولى بان يبين احوالهم وليس هذا من الغيبة. اذا كان عشرة دراهم لانسان ما يستطيع الوصول الى جحد. جحدت الا شهود عدول فكذلك معرفة السنن ومعرفة الحق والهدى الذي لا يثبت الا عن طريق الثقات واذا جاء عن طريق الضعفاء - 00:46:35

يعول عليه ولا يلتفت اليه هو اولى من اه الشهادة شهادة البحث عن عديلين يشهدون بحصول انه يستحق عليه عشرة دراهم. نعم وكذلك يجوز ذكر العيب اذا كان فيه مصلحة خاصة كمن يستشير في كاح او معاملة - 00:46:58

وقد دل عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت قيس رضي الله عنها اما معاوية رضي الله عنه فصلوك لا مال له. واما ابو جهم فلا يضع العصا عن عاته - 00:47:25

وكذلك استشار النبي صلى الله عليه وسلم عليا واسامة رضي الله عنهم في فراق اهله لما قال فاهم الافك ما قالوا ولهذا كان شعبه يقول تعالوا حتى نفتتاب في الله ساعة. يعني - 00:47:42

ذكر الجرح والتعديل. هذا هو يعني هذا في الله يعني في الله ومن اجل الله ومن اجل دين الله يعني فهو يعني فيه هي فيها غيبة لكن الغيبة مباحة. لانها ذكر آآ ذكر الانسان بما يكره في - 00:48:06

غيبته ذكر الانسان ابن يكره في حال غيبته. يعني هذه هي الغيبة لكنها في الله ومن اجل الله. لا من اجل الله تواول من اجل التنصيص والعيوب والكذب. وانما من اجل معرفة الحق والهدى. الذي لا يثبت - 00:48:25

الا عن طريق معرفة الثقات واذا كان عن غير ثقة بان كانوا ضعفاء او ما الى ذلك فانه لا يعول على روایتهم نعم وذكر ابن المبارك رجلا ف قال له يكذب فقال يا ابا عبد الرحمن تغتاب؟ قال اسكت اذا - 00:48:45

لم نبين كيف يعرف الحق من الباطل؟ نعم وكذا روي عن ابن علية انه قال في الجرح ان هذا امانة ليس بغيبة. نعم. وقال ابو باتت الدمشقي سمعت ابا مثير يسأل عن الرجل يغلط ويهم ويصحح فقال بين امره - 00:49:08

فقلت لابي مسهر اترى ذلك غيبة؟ قال لا وروى احمد بن مروان المالكي قال حدثنا عبد الله بن احمد بن حنبل قال جاء ابو تراب النخسي الى ابي. فجعل ابي يقول فلان ضعيف - 00:49:33

وفلان ثقة ابو تراب يا شيخ لا تغتب العلماء قال فاللتفت ابي اليه قال ويحك هذا نصيحة ليس هذا غيبة. وقال محمد بن بندار السباتي الجرجاني قلت لاحمد بن حنبل انه ليشتد علي ان اقول فلان ضعيف فلان كذاب قال احمد - 00:49:53

اذا سكت انت وسكت انا فمتى يعرف الجاهل الصحيح من السقيم؟ نعم اذا ترك اذا ترك الكلام في الرجال ثم رؤية الاحاديث دون ان يعرف الثقات من الضعفاء كيف يعرف الصحيح من السقيم؟ كيف يعرف الحق - 00:50:23

الباطل لتلبس الامور وتختلط ولا يميز صحيح من ضعيف. نعم وقال اسماعيل الخطبي حدثنا عبد الله بن احمد قلت لابي ما تقول في اصحاب الحديث يأتون الشيخ لعله ان يكون مرجئا - 00:50:43

او شيعية او فيه شيء من خلاف السنة. ايسعني ان اسكت عنه؟ ام احذر عنه؟ فقال قال ابي ان كان يدعو الى بدعة وهو امام فيها
ويدعو اليها قال نعم تحذر عنه - [00:51:04](#)

نعم. وقد خرج ذلك كله ابو بكر الخطيب في كتابه الكفاية. يعني هذه هذه الكلمات التي عزها الى جماعة من العلماء اللي ذكرها
مجملة اخبر بانها موجودة عند الخطيب وخرجها باسناده او باسانيد هذا الكلام الذي - [00:51:24](#)

مرة عن عدد من العلماء فيما يتعلق بالرجال والكلام في الرجال كله موجود في كتاب الكفاية في اسانيد القطيف وهذا كما عرفنا في
الدرس الماضي عنابة العلماء بالاسناد سواء ما يتعلق في مسائل فقه او فيما يتعلق - [00:51:48](#)

بالجرح والتعديل واحوال الرواية ما يتعلق باحوال الرواية حدثنا فلان قال فلان كذا وكذا حدثنا فلان قال حدثنا فلان قال
فلان كذا وكذا. نعم وقد خرج ذلك كله ابو بكر الخطيب في كتاب الكفاية وغيره من وغيرها من ائمة الحفاظ. وكلام السلف في هذا -
[00:52:08](#)

ذكره جدا. وذكر الخلال عن الحسن ابن علي الاسکافي قال سألت ابا عبد الله يعني احمد بن حنبل عن معنى الغيبة قال اذا لم ترد عيب
الرجل قلت فالرجل يقول فلان لم يسمع وفلان يخطئ - [00:52:33](#)

قال لو ترك الناس هذا لم يعرف الصحيح من غيره. وخرج البيهقي من طريق الحسن بن الربيع قال ابن مبارك المعلى ابن هلال هو
الا انه اذا جاء الحديث يكذب فقال - [00:52:53](#)

له بعض الصوفية يا ابا عبدالرحمن تفتتاب؟ قال اسكت اذا لم نبين كيف يعرف الحق من الباطل او نحو ذلك. نعم وما ذكره الترمذى
رحمه الله من تكلم الحسن وطاووس في معبد في معبد فقد روى مرحوم ابن عبد العزيز عن - [00:53:13](#)

ابيه وعمه انهم سمعوا الحسن يقول ايهاكم ومعبد الجنين فانه ضال مضل. ورواه وايضا حماد بن زيد عن ابي طلحة عن غيلان ابن
جرير قال سمعت الحسن يقول لا تجالسو معبدا فانه ضال - [00:53:35](#)

المضل وروى نعوم لانه انكر القدر يعني هو الذي اظهره في البصرة فهو من قال في القدر يعني فمذهبه مذهب فاسد. نعم وروى
نعيم ابن حماد عن ابن المبارك قال حدثنا رياح بن زيد الصناعي عن جعفر بن محمد بن عباد عن طاووس انه - [00:53:55](#)

قال لمعبد الجنين انت الذي تفترى على الله عز وجل فقال معبد كذب علي واما تكلم سعيد بن جبير في طلاق فمن طريق
حماد بن زيد عن ابيوب قال رأني سعيد بن - [00:54:22](#)

مع طلاق ابن حبيب فقال الم ارك مع طلاق؟ لا تجالسه. وكان طلاق رجلا صالحا لكن انه كان يرمي بالارجاء. واما تكلم الشعبي والنخاعي
في الحارت الاعور. فقد ذكره مسلم في مقدمة - [00:54:42](#)

كتابه من طريق زائدة عن منصور والمغيرة عن ابراهيم ان الحارت اتهم ومن طريق مغيرة عن الشعبي قال حدثني الحارت الاعور
وكان كذابا. نعم ثم لما ذكر الترمذى قال اخبرنا محمد بن اسماعيل قال حدثنا محمد ابن يحيى بن سعيد قال حدثني ابي قال -
[00:55:02](#)

سألت سفيان الثوري والشعبة ومالك بن انس وسفيان ابن عيينة عن الرجل يكون فيه تهمة او ضعف اسكت او ابين قالوا ابين قال
رجب هذا الاثر خرجه البخاري في اول كتابه الضعفاء كما خرجه الترمذى ها هنا عنه وخرجه مسلم في مقدمة - [00:55:28](#)

في كتابه عن عمرو بن علي الفلاس عن يحيى ابن سعيد قال سألت الثوري والشعبة ومالكما وابن عيينة عن الرجل لا يكون ثبتا في
الحديث فيأتيني الرجل فيسألني عنه قالوا اخبر عنه انه ليس بثبت. ورواه ابو بكر النجار قال - [00:55:48](#)

حدثنا جعفر بن محمد الصائغ قال حدثنا عفان قال حدثنا يحيى ابن سعيد قال سألت ابو بكر ايش؟ ابو بكر الجار هذا يحدث الايش؟
حدثنا جعفر بن محمد الصائغ. ها؟ قال حدثنا عفان. قال حدثنا - [00:56:08](#)

ابن سعيد قال سألت شعبة ما ادرى تصحيح ولا جاد فيه ان الجهد؟ ايه النجاد ابو بكر نعم بحصل التصحيح بين النجاد وبين النجار
وكذلك البخاري ايضا النجاد والبخاري يصير بينها تصحيح - [00:56:28](#)

هكذا اها قال ورواه ابو بكر النجاد قال حدثنا جعفر ابن محمد الصائغ قال حدثنا عفان قال حدثنا يحيى ابن سعيد قال سألت شعبة

وسفیان ومالك بن انس وسفیان بن عبینة عن الرجل یتھم في الحديث او لا یحفظ؟ قالوا بین امره - [00:56:48](#)
الناس ورواه الامام احمد عن عفان ايضاً بنحوه. قال یعقوب بن شيبة حدثنا موسى ابن منصور قال حدثني ابو الخزاعي قال سمعت
حمد بن سلمة ومالك بن انس وشريك بن عبدالله یقولون في الرجل یحدث تخبر بامرہ - [00:57:08](#)
يعنون ضعفه من قوته وصدقه من كذبه قال وقال شريك كيف نعرف الضعيف من القوي اذا لم یخبر به ثم قال الترمذی حدثنا محمد
بن رافع النیساپوری قال حدثنا محمد ابن یحیی قال قیل لابی بکر ابن عیاش ان ناسا یجلسون ویجلسن یلهم - [00:57:28](#)
اجلس یلهم الناس ولا یستهلون. قال لا یستهلون یعنی یلسو اهلا للجلوس. یلسو اهلا للجلوس مما لبدع او لضعفهم او ضعف عدم
علمهم لا یستهلون یعنی یلسو اهلا لجلوسم ها قال فقال ابو بکر کل من جلس جلس الناس یلهم وصاحب السنة اذا مات احیا الله -
[00:57:50](#)

ذكره والمبتدع لا یذكر. قال ابن رجب قال ابن ابی الدنيا حدثنا ابو صالح المروزی قال سمعت رافع ابن عشرة قال كان یقال من عقوبة
الکذاب الا یقبل صدقه. وانا اقول من عقوبة الفاسق المبتدع - [00:58:18](#)
لا تذكر محاسنه ثم قال الترمذی حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال اخبرنا النظر بن عبد الله الاصم قال اخبرنا اسماعیل
بن زکریا عن عاصم عن ابن - [00:58:38](#)

قال كان في الزمان الاول لا یسألون عن الاسناد. فلما وقعت الفتنة سألا عن الاسناد لكي یأخذوا حديث اهل السنة ویدعوا وحدیث
اہل البدع یعني الفتنة يعني حصول یعنی الاراء المخالفۃ لما كان عليه سلف الامة لما وجد في البدع - [00:58:53](#)
يعنی يحتاج الاسناد حتى یقبل حديث اهل السنة ویترکوا کلام اهل البدعة لأن الفتنة هي حصول الاهواء التي اخبر عنها رسول الله
علیه الصلاة والسلام بقوله في حديث فانه من يعش - [00:59:13](#)

منكم فسیری اختلافاً کثیراً. فعلیکم بسنتی وسنة الخلفاء الراشدین المهدیین من بعدی تمسکوا بها وعظوا عليها بالنواخذة قال ابن
رجب هذا الاثر خرجه مسلم في مقدمة كتابه عن محمد بن الصباح البزار عن اسماعیل بن زکریا به ولفظه - [00:59:29](#)
قال لم یكونوا یسألون عن الاسناد. فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالکم. فینظر الى اهل السنة في يؤخذ حديثهم وینظر الى اهل
البدع فلا يؤخذ حديثهم. وخرج ابو بکر الخطیب من طريق احمد بن سیار. قال حدثنا النظر ابن عبد - [00:59:49](#)

المدینی من مدینة الداخلة ابو عبد الله مدینة الداخلة نسبة المدینة يعني ذکر في الذباب في تهذیب الانساب اه تمام مدن ینسب اليها
المدینی. ینسب المدینی يعني ینصب الى الى کمان المدن کلهم یقال لهم - [01:00:09](#)
المدینی وذکرها واولها المدینة وعن علی بن مدين کان اصله من المدینة ثم انتقل الى العراق ولهذا یقال له يعني ابن المدینی هنا قال
مدینة الداخلة نعم نعم قال حدثنا اسماعیل بن زکریا فذکرها وخرجها ايضاً من طريق محمد ابن حمید الرازی عن جریر عن عاصم عن
ابن سیرین بنحوه - [01:00:29](#)

وابن سیرین رضی الله عنه هو اول من انتقد الرجال. ومیز الثقات من غيرهم. وقد روی عنه من وقد روی عنه من غير وجه انه قال
ان هذا العلم دین فانظروا عمن تأخذون دینکم. وفي رواية عنه انه قال - [01:01:00](#)

ان هذا الحديث دین فلينظر الرجل عمن یأخذ دینه. قال یعقوب بن شيبة قلت یحیی ابن معین تعرف احداً من التابعين ما کان ینتقی
الرجال كما کان ابن سیرین ینتقیهم فقال برأسه اي لا. قال یعقوب وسمعت علي بن المدین - [01:01:20](#)
يقول کان من ينظر في الحديث ويقتضي عن الاسناد لا نعلم احداً اول منه محمد ابن سیرین. ثم کان ایوب وابن عون ثم کان شعبۃ ثم
کان یحیی ابن سعید وعبد الرحمن قلت لعلی فمالک ابن انس فقال اخبرنی سفیان بن عبینة قال - [01:01:40](#)
ما کان اشد انتقاء مالک ایوب وروی الامام احمد عن جابر بن نوح عن الاعمش عن ابراهیم قال انما سئل
عن الاسناد ایام المختار - [01:02:00](#)

وسبب هذا انه کثر الكذب على علی في تلك الايام. كما روی شريك عن ابی اسحاق قال سمعت خزیمة بن نصر في ایام المختار وهم
يقولون ما یقولون من الكذب. وكان من اصحاب علی قال ما لهم؟ قاتلهم الله اي - [01:02:17](#)

عصابة شانوا واي حديث افسدوا وروى يونس عن أبي إسحاق عن صلة ابن زفر العبسي قال قاتل الله المختار أي شيعة أفسد؟ واي حديث شان خرجه جوزجاني وقال كان المختار يعطي الرجل الألف دينار والآلاف على أن يروي له في تقوية أمره - [01:02:37](#)
حديثا ثم قالوا هذه المسألة قد اختلف العلماء فيها قديماً وحديثاً. مسألة مسألة في رواية المبتدع قال وهذه المسألة قد شرح اللي بعد هذا مال الاسناد من الدين. هم. قال عبد الله المبارك الاسناد عندي من الدين لولا الاسناد قال من شاء ما شاء فإذا قيل له من حدثك - [01:03:02](#)

بقي يعني بقى عن انشاكتا او حائرا لا يعطي جواب نعم وذكر عبد الله حديث فقال يحتاج لهذا اركان من الاجر. يعني قال يقصد انه ضعيف. يعني لأن البنيان يعني كما هو معلوم السقف لا يقوم إلا على جدران يعني وهذا الحديث يعني ليس له جدران يقوم عليها وليس له - [01:03:29](#)

تعتمد عليه فهذا تمثيل وتشبيه لضعف الحديث تحتاج إلى اركان يحتاج إلى بنيان وهو ما ليس عنده بنيان ليس له اركان لم يبني على اركان يعني معناه في ضعف آآ رجاله نعم - [01:03:56](#)
قال ابن رجب أما قول عبد الله ابن المبارك الاسناد من الدين خرجه مسلم في مقدمة كتابه لا شف ان المتن ابوي هناك ثم قال الترمذى في كلام الائمة في الرجال قال حدثنا احمد بن عبده قال حدثنا وهو ابن زمعة عن عبد الله ابن المبارك انه ترك حديث الحسن ابن عمارة والحسن ابن دينار وابراهيم - [01:04:14](#)

محمد الاسلامي ومقاتل ابن سليمان وعثمان البري وروح ابن مسافر وابي شيبة الواسطي وعمرو بن ثابت وايوب بن خوط وايوب بن صويب ايوب نصوص بضم المعجمة. بالضم. كذا نعم بضم المعجمة. يقول اه ابو الاشبال في الحاشية - [01:04:38](#)
كذا في نسخة المصنف وهو الصواب راجع الالكمال نعم نعم وفي نسخة دال ولا م وميم بفتح المعجمة. نعم ومن هؤلاء؟ هؤلاء اناس ترك حديثهم لضعفهم او لكونهم متزوجون لكنه خطأهم - [01:05:04](#)
يعني هذا من من ترك العلما لحاديث اه الذين عرروا بكثرة الغلط او بالكذب او ما الى ذلك نعم طيب ونصل بن طريف ابو جزي والحكم ابن الحكم وحبيب ابن حجر - [01:05:29](#)

والحكم روى له حديثا في كتاب الرائق ثم تركه. يعني هذا اللي هو ابن مبارك. في كتاب الزهد. نعم وحبيب لا ادري. قال احمد بن عبده وسمعت عبده يقول كان عبد الله بن مباركقرأ حديث بكر بن قنيف فكان - [01:05:47](#)
اخرا اذا اتي عليها اعرض عنها ولم يذكرها. قال حدثنا احمد قال حدثنا ابو وهب قال سموا لعبد الله ابن مبارك رجل يتهم في الحديث فقال لان اقطع الطريق احب الي من ان احدث عنه. ثم قال الترمذى اخبرني - [01:06:07](#)

محمد بن حزام قال حدثنا يزيد بن هارون قال لا يحل لاحد ان يروي عن سليمان ابن عمرو النخعي الكوفي قال حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو يحيى الحمامي قال سمعت ابا حنيفة يقول ما رأيت احدا اكذب من جابر الجعفي ولا - [01:06:27](#)
ولا من عطاء ابن ابي رياح سمعت الجارود يقول سمعت وكيعا يقول لولا جابر الجعفي لكان اهل الكوفة بغير حديث لولا حماد لكان اهل الكوفة بغير فقه. وهذا فيه نظر يعني فيه مبالغة. لان الكوفة فيها ابراهيم - [01:06:47](#)

نفعي وهو معروف بالفقه ومعرف بالحديث. يعني امام في الحديث واما في الفقه. وكذلك الكلام في جابر الجعفي يعني هو من ضعف في الحديث وفي الكوفة يعني اه علماء فكلام وكيع يعني هذا يعني - [01:07:07](#)
آآ فيه نظر نعم ثم قال رواية الضعفاء والرواية عنهم قال ابو عيسى والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين. جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. الله الصواب الحق ونفعنا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولهم وللمسلمين اجمعين - [01:07:27](#) - [01:07:47](#)